

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٦٢٤ لسنة ٢٠٢١

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٦٨٢٠ لسنة ٢٠١٥ بشأن إنشاء فرع توثيق كفر جنينة التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالمنصورة ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٩٨٩١ لسنة ٢٠١٥ بشأن تعديل أيام العمل بفرع التوثيق المذكور ليعمل يومين من كل أسبوع ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢١/٧/١٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعدل القرار الوزارى رقم ٦٨٢٠ لسنة ٢٠١٥ المعدل بالقرار رقم ٩١٩٨ لسنة ٢٠١٥ ليعمل فرع توثيق كفر جنينة بالمنصورة التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالمنصورة أربعة أيام من كل أسبوع وهى : (السبت ، الأحد ، الإثنين ، الثلاثاء) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارًا من ٢٠٢١/٩/١
صدر فى ٢٠٢١/٨/٣

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان